



قرار رئيس مجلس وزراء حكومة الوحدة الوطنية
رقم (120) لسنة 2021 ميلادية
بشأن إيفاد في مهمة عمل رسمية

رئيس مجلس الوزراء :

- بعد الاطلاع على الإعلان الدستوري الصادر بتاريخ 3 أغسطس 2011م، وتعديلاته.
- وعلى الاتفاق السياسي الليبي الموقع بتاريخ 17 ديسمبر 2015 ميلادي.
- وعلى مخرجات ملتقى الحوار الليبي المنعقد بتاريخ 9/ نوفمبر 2020م.
- وعلى القانون رقم (12) لسنة 2010 م، بشأن إصدار قانون علاقات العمل ولائحته التنفيذية.
- وعلى ما قرره مجلس النواب في جلسته المنعقدة بتاريخ 10/ مارس / 2021م، في مدينة سرت بشأن منح الثقة لحكومة الوحدة الوطنية.
- وعلى قرار اللجنة الشعبية العامة "سابقا" رقم (751) لسنة 2007م بشأن لائحة الإيفاد وعلاوة المبيت وتعديلاته.
- وعلى قرار وزير الخارجية والتعاون الدولي رقم (91) لسنة 2021م، بشأن سحب القرار رقم (55) لسنة 2021م سحباً جزئياً وتشكيل لجنة وإيفادها في مهمة عمل رسمية بالخارج.
- وعلى كتاب السيد / مدير إدارة الشؤون الإدارية والمالية بوزارة الخارجية والتعاون الدولي رقم (6915) المؤرخ في 2021/05/31م.

"قرار"

مادة (1)

يوفد السيد / إمام عبد الله المغراوي في مهمة عمل رسمية إلى جمهورية روسيا البيضاء لمدة أسبوع ، وذلك لتولى رئاسة الوفد المشكل بقرار وزير الخارجية رقم (91) لسنة 2021م والقيام بالمهام الموكلة إليه .

مادة (2)

على الوفد تقديم تقرير لرئيس مجلس الوزراء بنتائج المهمة في أجل أقصاه أسبوع من تاريخ عودته .

مادة (3)

يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

عبد الحميد محمد الديب
رئيس مجلس الوزراء

Signature

